

المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية

حزبي أو سياسي، ويصرون إلى اجتهاد موضوعي لا يراعي إلا مقاصد الشريعة ومصالح الأمة. اما المسائل الفردية والمحلية أو الاقليمية فتتكون لها مجامع أخرى فرعية تتولى حلها بالاجتهاد الذي يراعي اعراف واطواع كل وطن أو بلد أو اقليم، ويكون بينها تنسيق وتعاون وتشاور منظم. وقد تناول هذه المسألة عدد من الباحثين، وأشاروا إلى عدة آراء مفيدة؛ منها ما كتبه الأستاذ جمال البنا في مؤلفه "نحو فقه جديد"، ودعا فيه إلى الاجتهاد الجماعي الذي يكشف عن الحكم الشرعي في المستجدات، وكذلك مؤلف في ادوات النظر الاجتهادي المنشود([21])، للدكتور قطب مصطفى وله اهميته ووجاهته سواء في بيان أدوات الاجتهاد أو تصنيف المجامع الاجتهادية تبعاً لطبيعة الموضوعات التي تستجد من حيث هي فردية أو اجتماعية، وطنية أو اقليمية أو عامة في الأمة. أما تيسير الفقه للناس فَهَـمًا وَعَـرَاضًا لغة ومحتوى واصطلاحاً فإن عدداً من فقهاءنا كتبوا في الموضوع، وفي مقدمتهم الشيخ العلامة الدكتور يوسف القرضاوي، وهو ضرورة في عصرنا هذا، الذي تطورت فيه أساليب الكتابة الواضحة، التي تخلص من تعقيد الاصطلاحات وتشعب التحرير، الذي يدخل المسائل المتنوعة في باب واحد مع استطرادات يصعب على الباحث ان يجد ما يريد بسهولة في هذه المراجع، ولهذا فان الفقهاء مدعوون في ايامنا هذه إلى توخي اليسر في العرض والتبويب، ووضع المصطلحات وتحديدها، ووضع الفهارس الدقيقة للمسائل الفرعية في مختلف ابواب الفقه، ليسهل الرجوع إليها سواء في ذلك المؤلفات الموجهة إلى الجمهور الإسلامي العام أو المؤلفات للطلبة، أو التي يقصد منها التأليف العلمي من المستوى العالي المرجعي يكون مرجعاً معتمداً لمن يسعى لفهم مسألة أو درسها أو تطبيقها.